

الوصيات والمقترنات

بتاريخ اليوم 29/05/2024 اجتمعت لجنة التوصيات المكونة من السادة:

لـكحل فتحي نائب عام مساعد لدى مجلس قضاء سطيف

حتوت عبد النور نائب عام مساعد لدى مجلس قضاء سطيف

تيقزيرت عمر قاضي التحقيق بمحكمة بوقاعة.

رواح فريد أستاذ القانون الجنائي بكلية الحقوق سطيف 2

علواش فريد أستاذ القانون العام بكلية الحقوق سطيف 2.

وداعي عز الدين أستاذ القانون الجنائي بكلية الحقوق سطيف 2

وخلصت إلى التوصيات والمقترنات التالية:

أولاً: تمرين القانون 24/06 المعدل والمتمم للأمر 66-156 المتضمن قانون العقوبات والذي جاء تنفيذاً لبرنامج رئيس الجمهورية المتعلق بمكافحة مختلف أشكال الإجرام وضمان حماية أمن المواطن في الفضاءات وأخلقة الحياة العامة وسلامة الأموال العمومية وإزالة المخواجز التي تقييد روح المبادرة والاستثمار.

ثانياً: العمل على تعديل القانون 18/01 المتمم للقانون 04/05 المتضمن قانون السجون وإعادة الإدماج ليتواء مع المتغيرات الجديدة التي نص عليها القانون 24/06 لاسيما فيما يخص العقوبات البديلة خاصة السوار الإلكتروني.

ثالثاً: العمل على عصرنة قطاع السجون ليتواء مع التعديلات والمتغيرات الجديدة المنصوص عليها في القانون 24/06 لتسهيل عمل قاضي تطبيق العقوبات بخصوص العقوبات البديلة من توفير الوسائل المادية والبشرية والتقنية واللوجستيكية.

رابعاً: ضرورة الإسراع في إصدار مشروع تعديل قانون الإجراءات الجزائية مع تضمينه الإجراءات العملية لتطبيق الأحكام والمقتضيات الجديدة لقانون العقوبات .

خامساً: ضرورة تفعيل العقوبات البديلة المنصوص عليها في القانون 06/24 لما تكتسيه من أهمية كبيرة لتخفيف الضغط على المؤسسات العقابية وترشيد النفقات ومساعدة المحكوم عليهم على الاندماج في المجتمع.

سادساً: الاستعانة بوسائل الإعلام (المرئية ، المكتوبة والمسموعة) و الجمعيات المعترف لها بطابع المنفعة العمومية وكذا المجتمع المدني للانخراط في المسعي الوطني الرامي الى مكافحة الجريمة بكل أشكالها لاسيما تلك الأفعال الجديدة المستحدثة بموجب هذا القانون.

سابعاً: ضرورة تعديل القوانين الخاصة والمراسيم التنظيمية ذات الصلة بقانون العقوبات لمواكبة الأحكام والمقتضيات الجديدة التي جاء بها القانون 06/24.

ثامناً: العمل على تكيف الملتقيات والورشات التكوينية لختلف الفاعلين والمتدخلين لتطبيق أحكام القانون الجديد لاسيما العقوبات البديلة وحماية الضحايا والشهود .

تاسعاً: ضرورة استحداث إنشاء صحيفة سوابق قضائية خاصة بمرتكبي جرائم الاعتداءات الجنسية والتحرش كتطبيق للأحكام الجديدة المنصوص عليها في المواد 17 مكرر و 23 من قانون العقوبات الجديد.

هذا ما خلصت إليه لجنة التوصيات المنبثقة عن اليوم الدراسي، ونلتمس منكم سيدى الرئيس عرضها للمصادقة، وشكرا لكم على حسن الإصغاء والمتابعة .